

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٢٣ لسنة ٢٠٠٦

بإسناد مشروعات إقامة مناطق صناعية جديدة
إلى الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية

وزير التجارة والصناعة

ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٧٧٩ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ

المشروعات الصناعية والتعدينية وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛

وعلى قرار اللجنة الوزارية للسياسات الاقتصادية بتاريخ ٨ مايو ٢٠٠٦ بتخصيص

مساحة مقدارها ٣٤ فداناً بزماء شركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى لإقامة مجمعات

صناعية وإتاحتها للشركات الصناعية الخاصة تحددده الهيئة العامة للتنمية الصناعية

والمعتمد من السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعهد إلى الهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية بإقامة مناطق صناعية

على الأراضى المخصصة لهذا الغرض بزماء شركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى

وشركات قطاع الأعمال العام بكفر الدوار وغيرها من المناطق بأنحاء الجمهورية

وذلك فى إطار خطة الدولة لتوفير مساحات للشركات الصناعية .

(المادة الثانية)

يكون للهيئة فى سبيل تحقيق هذا الغرض والأغراض الأخرى المنصوص عليها بقرار إنشائها والقرارات المعدلة له ، أن تتعاقد وتجبرى جميع التصرفات والأعمال التى من شأنها تحقيق أغراضها وذلك بعد موافقة مجلس إدارتها .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ١/١١/٢٠٠٦

وزير التجارة والصناعة

م . رشيد محمد رشيد